

الدر المنثور

وأخته وعلى ذي قرابته فما منهن امرأة إلا قامت إلى مرطها فاعتجرت به تصديقا وإيمانا بما أنزل الله في كتابه فاصبح وراء رسول الله صلى الله عليه وآله للصبح متعجرات كأن على رؤوسهن الغربان .

وأخرج سعيد بن منصور وابن مردويه عن عائشة : ان امرأة دخلت عليها وعليها خمار رقيق يشف جبينها فأخذته عائشة فشقتة ثم قالت : ألا تعلمين ما أنزل الله في سورة النور فدعت لها بخمار فكستها اياه .

وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير وليضربن وليشددن بخمرهن على جيوبهن يعني النحر والصدر فلا يرى منه شيء .

وأخرج أبو داود في النسخ عن ابن عباس قال : في سورة النور ولا يبدن زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن وقال يدين عليهن من جلابيبن ثم استثنى فقال والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن . والمتبرجات اللاتي يخرجن غير نحورهن .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله ولا يبدن زينتهن إلا ما ظهر منها والزينة الظاهرة .

الوجه وكحل العينين وخضاب الكف والخاتم فهذا تظهره في بيتها لمن دخل عليها ثم قال : ولا يبدن زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن .

والزينة التي تبديها لهؤلاء قرطاهها وقلادتها وسوارها فأما خلخالها ومعضدها ونحرها وشعرها فانها لا تبديه إلا لزوجها .

وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير ولا يبدن زينتهن يعني ولا يضعن الجلاب وهو القناع من فوق الخمار إلا لبعولتهن أو آبائهن .

قال : فهو محرم .

وكذلك العم والخال أو نسائهن يعني نساء المؤمنات أو ما ملكت ايمانهن يعني عبد المرأة .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن الشعبي وعكرمة في هذه الآية ولا يبدن زينتهن إلا لبعولتهن حتى فرغ منها قال : لم يذكر العم والخال لأنهما ينعتان لابنائهما فلا تضع خمارها عند العم والخال